

تاج العروس من جواهر القاموس

الزَنْتَرَةُ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : هُوَ الصَّبِيُّ وَالْعُسْرُ . يُقَالُ :
وَقَعُوا فِي زَنْتَرَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ . وَتَزَنْتَرَ : تَبَخْتَرَ . وَقَدْ سَبَقَ لِلْمُصَنِّفِ
أَيْضًا فِي زَبْتَرٍ . وَرِفَاعَةُ بِنْتُ زَنْتَرٍ كَجَعْفَرِيٍّ : صَحَابِيٌّ . قَالَ شَيْخُنَا : هَذَا
اللَّفْظُ مِنْهُ إِلَى قَوْلِهِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الزَّزَنْتَرِيُّ قَدْرُ سَطْرٍ وَجِدَ فِي نُسْخَةٍ
مِنْ أُصُولِ الْمُصَنِّفِ وَعَلَى لَفْظِ رِفَاعَةَ دَائِرَةٍ كَذَا . وَعَلَى الزَّزَنْتَرِيُّ الَّذِي هُوَ وَصَفَ
سَعِيدٍ دَائِرَةً أُخْرَى كَذَلِكَ وَكَلَاهُمَا بِالْحُمُرَةِ وَعَلَى مَا بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِخَطِّ الْمُصَنِّفِ
. وَفِي نُسْخَةٍ أُخْرَى بَعْدَ قَوْلِهِ : وَالصَّخْمُ مِنَ السُّفْنِ وَضَبِيطٌ بِالْمُؤَوَّجَةِ . وَقَالَ
الشَّيْخُ عَبْدُ الْبَاسِطِ الْبَلَّاقِيُّ : أَعْلَمُ أَنَّ مَا بَيْنَ الصَّفْرَيْنِ يَعْنِي الدَّائِرَتَيْنِ
السَّابِقَتَيْنِ مُلَاحَقٌ فِي خَطِّ الْمُصَنِّفِ بِالْهَامِشِ وَضَبِيطُهُ فِيهِ بِالْقَلَامِ ابْنُ زَنْبَرٍ
وَالزَّزَنْبَرِيُّ وَبِشْرُ الزَّزَنْبَرِيِّ الْجَمَاعُ بِالْمُؤَوَّجَةِ وَأَخْرَجَ لَهُ تَخْرِيجَةً عَلَّامَةً
لِهَا آخَرَ مَادَّةَ زَنْبَرٍ وَبَعْدَ السَّفْنِ وَتَخْرِيجُهُ فِي مَادَّةِ زَنْتَرَ بِالْفَوْقِيَّةِ بَعْدَ تَبَخُّرِ فَلَعْلَهُ
الْحَقُّ أَوْ لِأَنَّ ذَلِكَ بِالْبَاءِ ثُمَّ عَدَلَ عَنْ ذَلِكَ وَأَقْرَبَ الصَّبِيطَ سَهْوًا وَاللَّاهُ أَعْلَمُ
انْتَهَى . وَقَالَ : وَالَّذِي حَقَّقَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي تَيْصِيرِ الْمُؤَنَّتَبَةِ هَذِهِ الْأَسَامِي
الْمَذْكُورَةِ مِنْ رِفَاعَةَ إِلَى أَحْمَدِ بْنِ مَسْعُودٍ كَلَّمَهَا بِالْمُؤَوَّجَةِ قَوْلًا وَاحِدًا فَالطَّاهِرُ
أَنَّ الْمُصَنِّفَ ظَهَرَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ الصَّوَابُ فَعَمِلَ بِخَطِّهِ الدَّائِرَتَيْنِ لِلِإِقْفَافِ
وَالتَّزْنِيْبِيَّةِ عَلَى أَنَّهَا بِالْمُؤَوَّجَةِ دُونَ الْفَوْقِيَّةِ كَمَا سَنَذَكُرُهُ . وَمُؤَيِّدُ بِنْتُ
عَبْدِ الْمُؤَذَّرِ بْنِ زَنْتَرَ الصَّوَابُ زَنْبَرٌ بِالْمُؤَوَّجَةِ : بَدْرِيُّ قُتِلَ يَوْمَ مَيْدِ
وَقِيلَ : قُتِلَ بِأُحُدٍ . وَأَبُو زَنْتَرَ الصَّوَابُ أَبُو زَنْبَرٍ بِالْمُؤَوَّجَةِ : جَدُّ أَبِي
عُثْمَانَ سَعِيدِ بْنِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي زَنْتَرَ الزَّزَنْتَرِيُّ وَالصَّوَابُ
بِالْمُؤَوَّجَةِ قَالَ الْحَافِظُ : وَأَبُوهُ دَاوُدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي زَنْبَرٍ يَرْوِي هُوَ وَابْنُهُ
مَالِكٌ . قُلْتُ : وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : لَا يُحْتَجُّ بِهِ . وَأَحْمَدُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ عَمْرٍو
بِنِ إِدْرِيسِ بْنِ عِكْرِمَةَ أَبُو بَكْرٍ الزَّزَنْتَرِيُّ وَالصَّوَابُ الزَّزَنْبَرِيُّ : مُجَدِّثُ
يَرْوِي عَنِ الرَّبِّيعِ وَطَبِيقَتِهِ وَعَنْهُ الطَّبَرَانِيُّ . وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ
الزَّزَنْبَرِيُّ الْعَكْرِيُّ الرَّائِي عَنْ بَحْرِ بْنِ نَصِيرِ الْخَوْلَانِيِّ فَوَهَّمَهُ فِيهِ ابْنُ
نُقُطَةَ وَالصَّوَابُ بِالْبَاءِ الْمُؤَوَّجَةِ لِأَنَّه مِنْ آلِ الزَّزَنْبَرِيِّ . قُلْتُ : وَفِي
التَّيْصِيرِ لِلْحَافِظِ : مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الزَّزَنْبَرِيُّ عَنْ بَحْرِ بْنِ نَصِيرِ الْخَوْلَانِيِّ
كَذَا ضَبِيطُهُ بِنُقُطَةَ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ مَوَالِي آلِ الزَّزَنْبَرِيِّ . قَالَ ابْنُ يُونُسَ الْحَافِظُ :

ولأُوهُ لِعَتَيْقِ ابْنِ مَسْلَمَةَ الزُّبَيْرِيَّ وَكَذَا ضَبَطَهُ الصُّورِيَّ بِالضَّمِّ قَالَ الْحَافِظُ :
ذَكَرَ الْقُطَيْبِيُّ الْحَلَابِيُّ فِي تَرْجَمَتِهِ أَنَّ ابْنَ يُونُسَ نَصَّ عَلَى أَنْزَلِهِ مَوْلَى
عَتَيْقِ بْنِ مَسْلَمَةَ الزُّبَيْرِيَّ قَالَ : وَعَتَيْقُ هَذَا هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ عَتَيْقِ هَذَا
هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ عَتَيْقِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِيَّ . قَالَ : وَقَدْ
وَقَعَ مُقَيَّدًا فِي أُصُولِ كِتَابِ ابْنِ يُونُسَ وَغَيْرِهَا الزُّبَيْرِيَّ بِالْفَتْحِ وَالذُّونُ
فِيحْتَمَلُ أَنْ يَكُونُ عَتَيْقُ الْمَذْكُورُ زَنْبَيْرِيًّا بِالذَّسْبِ زُبَيْرِيًّا بِالْحِلَافِ أَوْ
النُّزُولِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَانِي . وَاللَّهُ أَعْلَمُ . مَا قَالَهُ الْمُصَنِّفُ لَا يَخْلُوعُ
تَأْمُلُ .

ز ن ج ر .

زَنْجَارُ بِالكَسْرِ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَهُوَ اسْمُ دَنْقَلَةِ الصَّغَانِي . وَزَنْجُورُ
كَعُمْفُورٍ : ضَرْبٌ مِنَ السَّمَكِ وَهِيَ الزُّجُورُ الَّتِي تَقْدَمُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ أَنَّزَلَهُ لَيْسَ
بَثْبِتٍ . وَالزُّنْجِيرُ وَالزُّنْجِيرَةُ بِكَسْرِهِمَا : الْبَيْضُ الَّذِي عَلَى
أَطْفَارِ الْأَحْدَاثِ وَيُسَمَّى أَيْضًا الْفُوفُ وَالْوَبْشُ قَالَ أَبُو زَيْدٍ . وَزَنْجَارُ
: قَرَعَ بَيْنَ طُفْرٍ إِبْهَامِهِ وَطُفْرٍ سَيْبَاتِهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : زَنْجَارُ فُلَانٌ
لَكَ إِذَا قَالَ بِطُفْرٍ إِبْهَامِهِ وَوَضَعَهَا عَلَى طُفْرٍ سَيْبَاتِهِ ثُمَّ قَرَعَ بَيْنَهُمَا فِي
قَوْلِهِ : وَلَا مِثْلُ هَذَا وَاسْمُ ذَلِكَ الزُّنْجِيرُ وَأَنْشَدَ :
فَأَرْسَلَتْهُ إِلَى سَلَامَى ... بَأَنَّ النَّفْسَ مَشَّغُوفَةً .
فَمَا جَادَتْ لَنَا سَلَامَى ... بَزَنْجِيرٍ وَلَا فُوفَةً °